

Distr.  
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/63

2 November 2016

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج  
الأمم المتحدة  
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف  
لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الاجتماع السابع والسبعون  
مونتريال، 28 نوفمبر / تشرين الثاني - 2 ديسمبر / كانون الأول 2016

مقترح مشروع: جمهورية جنوب السودان

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصية الأمانة بشأن مقترح المشروع التالي:

الإزالة

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة يونيب/يونديبي الأولى)

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات  
جنوب السودان

الوكالة	عنوان المشروع
يونيب (رئيسية) يونديبي	خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

السنة: 2015	3.36 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	(ثانياً) أحدث بيانات المادة 7 (المرفق جيم المجموعة الأولى)
-------------	------------------------------------	--

السنة: 2015		(ثالثاً) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)						
إجمالي استهلاك القطاع	الاستخدامات العملية	عامل تصد	المذيبات	التبريد	مكافحة الحريق	الرغوي	الإيروسولات	كيميائي
				الخدمة	التصنيع			
3.36				3.36				الهيدروكلوروفلوروكربون-

رابعاً) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)		خط الأساس للفترة 2010-2009	4.10	نقطة البداية للتخفيضات المجمع المستدامة:	1.64
الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)					
موافق عليه بالفعل		0.0	المتبقي:		
1.64					

خامساً) خطة العمل						
المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	يونيب
0	0	0	0	0	0	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
146,580	36,645	0	0	0	109,935	التمويل (دولار أمريكي)
2.34	0.70	0.70	0	0.94	0	يونديبي
76,361	27,868	27,868	0	20,625	0	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
						التمويل (دولار أمريكي)

سادساً) بيانات المشروع						
المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال
لا ينطبق	2.67	3.69	3.69	3.69	3.69	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
لا ينطبق	1.07	1.48	1.48	1.48	1.48	تكاليف المشروع
120,000	29,500	0	70,500	0	20,000	تكاليف الدعم
15,600	3,835	0	9,165	0	2,600	تكاليف المشروع
90,000	40,000	0	50,000	0	0	تكاليف الدعم
8,100	3,600	0	4,500	0	0	تكاليف الدعم
210,000	69,500	0	120,500	0	20,000	إجمالي تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
23,700	7,435	0	13,665	0	2,600	إجمالي تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
233,700	76,935	0	134,165	0	22,600	إجمالي المبالغ المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)

سابعاً) طلب التمويل للشريحة الأولى (2016)		
الوكالة	المبالغ المطلوبة (دولار أمريكي)	تكاليف الدعم (دولار أمريكي)
يونيب	20,000	2,600
طلب التمويل:	الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2016) كالمبين أعلاه	
توصيئة الأمانة:	لدراسة الفردية	

## وصف المشروع

1 - بالنيابة عن حكومة جنوب السودان، قدم يونيب، بوصفه الوكالة المنفذة الرئيسية، إلى الاجتماع السابع والسبعين طلباً لتمويل المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية<sup>(1)</sup>، بتكلفة إجمالية تبلغ 350,950 دولار أمريكي، تشمل 190,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 24,700 دولار أمريكي ليونيب، و 125,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 11,250 دولار أمريكي ليونديبي. كما قدمت في الأصل لتحقيق تخفيض 35 في المائة من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2020.

2 - تبلغ الشريحة الأولى من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المطلوبة في هذا الاجتماع 178,000 دولار أمريكي، تشمل 90,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 11,700 دولار أمريكي ليونيب؛ و 70,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 6,300 دولار أمريكي ليونديبي، كما قدمت في الأصل.

## الخلفية

3 - إن جنوب السودان دولة مغلقة تقع في شمال شرق أفريقيا حصلت على الاستقلال عام 2011. ويبلغ إجمالي عدد السكان فيها حوالي 12 مليون نسمة وصدقت على بروتوكول مونتريال وكافة تعديلاته عام 2012. وعانت البلاد من نزاعات سياسية واضطرابات اقتصادية وهي حالياً تحت إدارة حكومة انتقالية.

## لوائح المواد المستنفدة للأوزون

4 - تعتبر وزارة البيئة وحدة التنسيق لتنفيذ بروتوكول مونتريال وتستضيف وحدة الأوزون الوطنية والتي تقوم بتنسيق الأنشطة على المستوى التشغيلي. وقد أقامت حكومة جنوب السودان نظاماً للترخيص لرقابة واردات وصادرات المواد المستنفدة للأوزون بما في ذلك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وذلك بموجب أمر وزاري<sup>(2)</sup>. كما اعتمدت أيضاً السياسة الوطنية للبيئة للفترة من 2015 إلى 2025، والتي تخول وزارة البيئة تنفيذ نظام ترخيص وحصص المواد المستنفدة للأوزون. وتم تشكيل لجنة توجيهية وطنية للأوزون كي تعمل على تنسيق كافة أنشطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

## استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وقطاع التوزيع

5 - خلال الإعداد لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، تم إجراء مسوحات ميدانية لجمع بيانات استهلاك هذه المواد. وعلى أساس هذا المسح، تبين أن الهيدروكلوروفلوروكربون-22 هو المادة الوحيدة التي يتم استيرادها وتستخدم فقط في خدمة معدات التبريد وتكييف الهواء. وتشمل غازات التبريد الأخرى المستخدمة في البلد مواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (R-410A و HFC-134a و R-404A) ومواد هيدروكلورونية (HC-600a). ويبين الجدول 1 بيانات استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

## الجدول 1. استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربونية في جنوب السودان (بيانات المادة 7 للأعوام 2015-2019)

خط الأساس	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	الهيدروكلوروفلوروكربون-22
طن متري	61.00	58.91	42.00	84.36	78.18	74.54	74.54	
طن من قدرات استنفاد الأوزون	3.36	3.24	2.31	4.64	4.30	4.10	4.10	

(1) حسب رسالة من وزارة البيئة في جمهورية جنوب السودان إلى الأمانة والمؤرخة في 25 آب/أغسطس 2016.  
(2) في الاجتماع السادس والخمسين للجنة التنفيذ، أبلغت حكومة جنوب السودان عن إنشاء وتشغيل نظام الترخيص (التوصية 8/56 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/56/4).

6 - هناك حوالي 40,000 وحدة معدات تبريد وتكييف هواء مركبة في البلد، و 90 في المائة منها تقريبا تستخدم الهيدروكلوروفلوروكربون-22. ويوضح الجدول 2 توزيع المعدات

### الجدول 2. استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربون-22 حسب القطاع على أساس الدراسة

احتياجات الخدمة المقدرة		نسبة التسرب	مجموع غاز التبريد الذي تم تركيبه	متوسط الشحن	عدد الوحدات	نوع المعدات
(طن من قدرات استنفاد الأوزون)	(طن متري)	(%)	(طن متري)	(كجم/وحدة)		
0.18	3.20	20	16.00	2.0	8,000	ثلاجات تجارية، ثلاجات عرض، فريزر صندوق
0.00	0.05	85	0.06	6.0	10	تخزين بارد وتصنيع الثلج
0.08	1.40	10	14.00	2.0	7,000	تكييف هواء شباك
3.51	63.75	250	25.20	1.2	21,000	تكييف هواء سبليت
0.00	0.05	50	0.096	8.0	12	نظام تكييف هواء مركزي/ميردات
3.77	68.45		55.36		36,022	المجموع

### توقعات استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

7 - لم تكن التنمية الاقتصادية متساوية في جنوب السودان منذ الاستقلال بسبب النزاعات الأهلية التي أثرت على إنتاج النفط. وإذا ما استمر الاستقرار وانتعش إنتاج النفط، فمن المتوقع أن ينمو الاقتصاد بسرعة بتوقعات نمو تصل إلى 8 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في إطار سيناريو غير مقيد على أساس الاحتياجات لمعدات خدمة التبريد وتكييف الهواء.

### استراتيجية إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

8 - ستتابع حكومة جنوب السودان جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال وتعتمد نهجا مرحليا لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتقتصر الحكومة تحقيق الامتثال بأهداف رقابة بروتوكول مونتريال حتى عام 2020 من خلال تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وسوف تركز على أنشطة في قطاع خدمة التبريد وتكييف الهواء.

9 - خلال المرحلة الأولى، ستقوم الحكومة بزيادة تعزيز الإطار القانوني من خلال وضع لوائح توفر مساندة أقوى لتنفيذ نظام الحصص والترخيص. وسيتم إعداد قاعدة بيانات شاملة تغطي مستوردي المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وأغلب معدات الهيدروكلوروفلوروكربون المقامة في البلد، وورش عمل للخدمة والمستخدمين التجاريين. كما سيساعد تدريب موظفي الجمارك وتوفير أجهزة كشف غازات التبريد على تحديد المواد المستنفدة للأوزون وعلى رصد أفضل لواردات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. كما سيتم تدريب الفنيين وتوفير أدوات الخدمة من تحقيق ممارسات جيدة للخدمة وخفض الطلب على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وستقوم الحكومة أيضا بتدريب فنيين على معدات خدمة بدائل ذات إمكانية احتراق عالمية منخفضة.

### الرصد والتنسيق

10 - ستكون وحدة الأوزون الوطنية، بمساعدة يونيب، مسؤولة عن تنسيق ورصد والإبلاغ عن التقدم في تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

### التكلفة الشاملة للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

11 - قدرت التكلفة الإجمالية للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمبلغ 315,000 دولار أمريكي لتحقيق تخفيض نسبته 35 في المائة في استهلاك هذه المواد بحلول عام 2020، كما يوضح الجدول 3. وسيؤدي ذلك إلى إزالة 26.09 طن متري (1.44 طن من قدرات استنفاد الأوزون) من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

الجدول 3: التكلفة الشاملة للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بجنوب السودان

المجموع	2020	2018	2016	الوكالة	وصف النشاط
(دولار أمريكي)	(دولار أمريكي)	(دولار أمريكي)	(دولار أمريكي)		
30,000			30,000	يونيب	تعزيز الإطار التنظيمي
50,000		51,000	35,000	يونيب	تدريب مسؤولي الجمارك وإنفاذ القانون
80,000	21,500	43,500	15,000	يونيب	تدريب فنيي خدمة التبريد وإنشاء رابطة لفنيي التبريد
125,000		55,000	70,000	يونديبي	أدوات ومعدات للفنيين
30,000	10,000	10,000	10,000	يونيب	إدارة المشروع والرصد والإبلاغ
<b>315,000</b>	<b>31,500</b>	<b>123,500</b>	<b>160,000</b>		<b>المجموع</b>

### الأنشطة المخطط لها في الشريحة الأولى

12 - تشمل الأنشطة المخطط لها في الشريحة الأولى المشاورة الوطنية والخدمات القانونية لتطوير السياسات؛ وإعداد مواد التدريب؛ وتدريب 10 مدربين للجمارك وتوفير جهازين للتعرف على غازات التبريد؛ وتدريب 10 مدربين على ممارسات الخدمة الجيدة والمساعدة على إنشاء رابطة للتبريد؛ وتوفير الأدوات والمعدات للممارسات الجيدة واسترداد غاز التبريد وإعادة التهيئة؛ والرصد والإبلاغ.

### تعليقات الأمانة وتوصيتها

#### التعليقات

13 - استعرضت الأمانة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لجنوب السودان في إطار الخطوط التوجيهية لإعداد هذه الخطط (المقرر 39/54)، ومعايير تمويل المرحلة الأولى من إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الاستهلاك والمتفق عليها في الاجتماع الستين (المقرر 44/60)؛ والمقررات التالية بشأن خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخطة أعمال الصندوق متعدد الأطراف للفترة 2016-2018.

#### نظام الترخيص التشغيلي

14 - وفقا للمقرر 17/63، أكدت حكومة جنوب السودان من جديد التزامها بالامتثال بأهداف رقابة بروتوكول مونتريال من خلال تنفيذ وإنفاذ نظام ترخيص وحصص. كما أعدت الحكومة أيضا مشروع لوائح لإدارة المواد المستنفدة للأوزون، حددت فيه إجراءات تفصيلية لإصدار التراخيص ورصد الواردات. وسيتم تحديد الحصص لعام 2017 على 1.48 طن من قدرات استنفاد الأوزون.

#### نقطة البداية للتخفيضات المجمعة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

15 - بدأ إبلاغ جنوب السودان عن استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2012 فقط، على إثر تصديق البلاد على بروتوكول مونتريال. وتم تقدير خط الأساس على أساس مسح أجري خلال التحضير لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وعند استعراض الخطة، لاحظت الأمانة أن استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 الذي أبلغت عنه الحكومة كان قائما على تقدير احتياجات الخدمة لعدد 36,000 وحدة

تبريد وتكييف هواء العاملة فعلا (كما يتضح من الجدول 2). وكان التقدير أن استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لخدمة معدات 21,000 وحدة تكييف هواء سبليت يبلغ 63.75 طن متري، مما يمثل نسبة تسرب 250 في المائة. وبعد مزيد من المناقشات مع يونيب، تم الاتفاق على اعتبار نسبة تسرب أقل في استهلاك سنوي يبلغ 25.20 طن متري. وعلى هذا الأساس، تم تقدير الاستهلاك الشامل عند 29.90 طن متري (1.64 طن من قدرات استنفاد الأوزون بدلا من 68.45 طن متري أو 3.76 طن من قدرات استنفاد الأوزون). وسيدرس يونيب مع الحكومة تخفيض خط الأساس بناء على بيانات المسح المعدلة.

#### مسائل متعلقة بالتكلفة

16 - على أساس نقطة بداية تبلغ 29.90 طن متري (1.64 طن من قدرات استنفاد الأوزون) يبلغ التمويل المؤهل لجنوب السودان لتحقيق تخفيض 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2020، 210,000 دولار أمريكي. ويبين الجدول 4 التكلفة المنقحة والأنشطة.

الجدول 4: التكلفة الشاملة الموافق عليها للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لجنوب السودان

المجموع	2020	2018	2016	الوكالة	وصف النشاط
(دولار أمريكي)	(دولار أمريكي)	(دولار أمريكي)	(دولار أمريكي)		
20,000	0	0	20,000	يونيب	تعزيز الإطار التنظيمي
40,000	10,000	30,000	0	يونيب	تدريب مسؤولي الجمارك وإنفاذ القانون
45,000	12,000	33,000	0	يونيب	تدريب فنيي خدمة التبريد وإنشاء رابطة لفنيي التبريد
90,000	40,000	50,000	0	يونديبي	أدوات ومعدات للفنيين
15,000	7,500	7,500	0	يونيب	إدارة المشروع والرصد والإبلاغ
<b>210,000</b>	<b>69,500</b>	<b>120,500</b>	<b>20,000</b>		<b>المجموع</b>

#### مسائل فنية

17 - تمت مناقشة مسائل أخرى تشمل إدخال غازات تبريد قابلة للاشتعال وخفض زيادة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وإجراءات تنفيذ وتمت معالجتها بشكل مرض. وسوف يروج جنوب السودان لغازات التبريد الطبيعية من خلال إدخال معدات جديدة فحسب. وسيقوم تدريب الفنيين على المعالجة الآمنة لغازات التبريد السامة والقابلة للاشتعال (مثل الهيدروكربون وثاني أكسيد الكربون و NH<sub>3</sub>) وإعداد معايير السلامة المخطط لها للمرحلة الأولى بمعالجة مشاغل الأمن المرتبطة باستخدام غازات تبريد سامة وقابلة للاشتعال. ومن خلال نشر المعلومات، ستقوم الحكومة بالترويج لاستخدام بدائل غير المواد المستنفدة للأوزون لخفض زيادة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في السنوات المقبلة.

18 - يعاني جنوب السودان من الاضطرابات الأهلية والنزاعات في السنوات الأخيرة. وشعرت الأمانة بالقلق إزاء ما إذا كانت هناك فعلا بيئة مواتية لتنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وكيفية تنفيذ الأنشطة على الطبيعة. وبالرغم من أن العاصمة جوبا آمنة نسبيا وأن هناك وكالات أخرى ما زالت تزور البلد، فنظرا للحالة الأمنية، يمكن أن تكون هناك صعوبات في تعبئة الموارد الدولية لتحقيق أنشطة التدريب في البلد. وبعد المناقشة مع يونيب والتشاور مع الحكومة، تم الاتفاق على أن الشريحة الأولى ستخطط فقط لتمويل أدنى يبلغ 20,000 دولار أمريكي مع التركيز على تعزيز الإطار المؤسسي والتنظيمي، بإنشاء قنوات اتصال داخل الحكومة وإجراءات تنفيذ نظام ترخيص وحصص المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وإذا ما سارت شريحة التنفيذ الأولى على ما يرام، يمكن طلب مزيدا من التمويل في الشريحة الثانية لتيسير تطوير القدرات في قطاع الخدمة.

الأثر على المناخ

19 - ستؤدي أنشطة المساعدة التقنية المقترحة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروكربونية، والتي تشمل إدخال ممارسات خدمة أفضل، وإنفاذ رقابة على واردات الهيدروكلوروفلوروكربون وخدمة وقائية أكثر تواترا للمعدات وإحلال المعدات القائمة على هذه المواد بمعدات غير قائمة عليها، إلى خفض كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدم في خدمة التبريد. كما تقترح حكومة جنوب السودان أيضا إدخال بدائل ذات إمكانية احترار عالمية منخفضة مما سيسهم في مزيد من التخفيضات في انبعاثات ثاني أكسيد الكربون. وكل كيلوغرام من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 لا ينبعث نتيجة ممارسات تبريد أفضل يؤدي إلى وفورات قدرها نحو 1.8 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. وهناك صعوبة في توفير بيانات يعتمد عليها بشأن الأثر على المناخ ذلك لأن بدائل الهيدروكلوروفلوروكربون التي سيتم استخدامها لم يتم تحديدها بشكل واضح في هذه المرحلة. وفي هذه الفترة، لا تستطيع الأمانة أن تقدر كميا أثر خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على المناخ.

التمويل المشترك

20 - استجابة للمقرر 39/54(ح)<sup>(3)</sup>، أبلغ يוניيب الأمانة أن حكومة جنوب السودان تقوم باستكشاف إمكانية التمويل المشترك. ويمكن أن يحدث هذا خلال تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

خطة أعمال الصندوق متعدد الأطراف للأعوام 2016-2018

21 - يطلب يونيب ويونديبي مبلغ 210,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة لتنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (2016-2020). ومن هذا المبلغ، مطلوب 156,765 دولار أمريكي لفترة السنوات الثلاث 2016-2018، وهو أعلى بمقدار 26,205 دولار أمريكي من إجمالي مبلغ خطة الأعمال لتلك السنوات الثلاث.

مشروع الاتفاق

22 - يرد مشروع الاتفاق بين حكومة جنوب السودان واللجنة التنفيذية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرفق الأول من هذه الوثيقة.

التوصية

23 - قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تدرس:

(أ) الموافقة من حيث المبدأ على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لجنوب السودان للفترة من 2016 إلى 2020 لخفض استهلاك هذه المواد بنسبة 35 في المائة من خط الأساس، بمبلغ 233,700 دولار أمريكي تشمل 120,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 15,600 دولار أمريكي ليونيب، و 90,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 8,100 دولار أمريكي ليونديبي؛

(ب) ملاحظة أن حكومة جنوب السودان قد وافقت على تحديد نقطة البداية للتخفيضات المجمعة المستدامة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على 1.64 طن من قدرات استنفاد

(3) حوافز مالية محتملة وفرص لموارد إضافية للاستفادة القصوى من المزايا البيئية لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقا للفقرة 11 (ب) من المقرر XIX/6.

الأوزون، على أساس البيانات التي تم تجميعها من الدراسة خلال التحضير للمرحلة الأولى من الخطة؛

(ج) تخفيض 0.57 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من نقطة البداية للتخفيضات المجمعة المستدامة من استهلاك هذه لمواد؛

(د) الموافقة على مشروع الاتفاق بين حكومة جنوب السودان واللجنة التنفيذية لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كما يرد في المرفق الأول من هذه الوثيقة؛ و

(هـ) الموافقة على الشريحة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لجنوب السودان وخطة التنفيذ المقابلة لها بمبلغ 20,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 2,600 دولار أمريكي ليونيب.



## المرفق الأول

### مشروع اتفاق بين حكومة جنوب السودان واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1. يمثّل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة جنوب السودان ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للموادّ المستنفدة للأوزون المحدّدة في التذييل 1-ألف ("الموادّ") إلى كمية ثابتة قدرها 1.07 طن من قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2020 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.

2. يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للموادّ على النحو المبين في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض بروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنّه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحدّدة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقّي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدّد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصف 1-4، 3، (الاستهلاك المتبقي المؤهل).

3. رهناً بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف 1-3 من التذييل 2-ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحدّدة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4. يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقاً لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في القطاع المقدمة. ووفقاً للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقّق مستقلّ من تحقّق حدود الاستهلاك السنوي المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقّق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنفّذة المعنية.

5. تقدم اللجنة التنفيذية التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل عندما يستوفى البلد الشروط التالية قبل ثمانية أسابيع على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتستثنى السنوات التي لا يوجد فيها التزام بتقديم تقارير عن بيانات البرنامج القطري في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقّق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقّق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقارير تنفيذ سنوية على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") يغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، ويشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً، وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريحة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة؛ و

(د) أن يكون البلد قد قدّم خطة تنفيذ سنوية على هيئة التذييل 4-ألف تغطي كل سنة تقويمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة.

6. سيؤكد البلد أنه يجري رصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتقدم تقارير عن تنفيذ الأنشطة الواردة في خطط التنفيذ السنوية السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5- ألف. سيتم أيضاً تحقق مستقل لهذا الرصد كما يرد في الفقرة 4 أعلاه.

7. توافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص كل المبالغ الموافق عليها أو جزء منها، وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة المواد المحددة في التذييل 1- ألف:

(أ) عمليات إعادة تخصيص المصنّفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثَّق مسبقاً إما في خطة التنفيذ السنوية مقدمة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كتتقيح لخطة تنفيذ سنوية قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛
- (3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛ و
- (4) تقديم تمويل إلى البرامج أو الأنشطة غير المدرجة في خطة التنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة التنفيذ السنوية، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريحة موافق عليها؛

(ب) عمليات إعادة تخصيص غير المصنّفة كتعديلات رئيسية، يمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير التنفيذ السنوي اللاحق؛ و

(ج) سيتم إرجاع أي أموال إلى الصندوق المتعدد الأطراف بعد إنجاز الشريحة الأخيرة المنتظرة في إطار هذا الاتفاق.

8. يولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في قطاع خدمات التبريد الفرعي، وبصفة خاصة لما يلي:

- (أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛ و
- (ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار بالكامل متطلبات المقررات 100/41 و 6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9. يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة لإدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وجميع الأنشطة التي يجريها أو نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. ووافق يونيب على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") ووافق يونديبي على أن يكون الوكالة المنفذة المتعاونة ("الوكالة المنفذة المتعاونة") تحت قيادة الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ووافق البلد على عمليات التقييم، التي قد تتم في إطار برامج الرصد والتقييم للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج تقييم أي من الوكالات المشاركة في هذا الاتفاق.

10. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتشمل

هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالة المتعاونة لضمان التوقيت المناسب وتسلسل الأنشطة في التنفيذ وستدعم الوكالة المنفذة المتعاونة الوكالة المنفذة الرئيسية في تنفيذ الأنشطة الواردة في التذييل 6- باء في إطار التنسيق الشامل للوكالة المنفذة الرئيسية. وتوصلت الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة إلى توافق بشأن الترتيبات الخاصة بالتخطيط بين الوكالات والإبلاغ والمسؤوليات بموجب هذا الاتفاق لتيسير التنفيذ المنسق للخطة، بما في ذلك عقد اجتماعات تنسيق منتظمة. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على أن توفر للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الرسوم المحددة في الصفين 2-2 و 4-2 في التذييل 2- ألف.

11. في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7- ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كلّ كيلو غرام من قدرات استنفاد الأوزون من تخفيضات الاستهلاك غير المُجزأة في أي سنة من السنوات، وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ قرارات بشأنها. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل هذه الحالة عائقاً أمام الشرائح المستقبلية وفقاً للفقرة 5 المذكورة أعلاه.

12. لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي مقرر للجنة التنفيذية في المستقبل قد تؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية والوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص، عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الاطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14. يتم إنجاز المرحلة الأولى من الخطة والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5 (د) والفقرة 7، فسيرجأ الاستكمال حتى نهاية السنة التالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و 1(ب) و 1(د) و 1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين الاستكمال إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

15. تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق على حدة ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في بروتوكول مونتريال، ما لم يتم تحدد غير ذلك.

## التنزيلات

## التنزيل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	1.64

## التنزيل 2- ألف: الأهداف والتمويل

الصف	الوصف	2016	2017	2018	2019	2020	المجموع
1.1	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	3.69	3.69	3.69	3.69	2.67	لا ينطبق
2.1	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	1.48	1.48	1.48	1.48	1.07	لا ينطبق
1.2	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (يونيب) (دولار أمريكي)	20,000	0	70,500	0	29,500	120,000
2.2	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	2,600	0	9,165	0	3,835	15,600
3.2	التمويل الموافق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (يونديبي) (دولار أمريكي)	0	0	50,000	0	40,000	90,000
4.2	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	0	0	4,500	0	3,600	8,100
1.3	إجمالي التمويل الموافق عليه (دولار أمريكي)	20,000	0	120,500	0	69,500	210,000
2.3	إجمالي تكاليف الدعم الموافق عليها (دولار أمريكي)	2,600	0	13,665	0	7,435	23,700
3.3	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	22,600	0	134,165	0	76,935	233,700
1.1.4	مجموع الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق على إزالته بموجب هذا الاتفاق (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)						0.57
2.1.4	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 الذي يتعين إزالته في المشروعات الموافق عليها سابقا (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)						0
3.1.4	استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتبقي المؤهل (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)						1.07

### التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الأخير في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

### التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط التنفيذ

1. سوف يتألف تقرير التنفيذ و خطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير سردي، تقدم فيه البيانات حسب السنة، تصف التقدم المحرز منذ السنة السابقة للتقرير السابق، ويعكس حالة البلد فيما يتعلق بإزالة هذه المواد، وكيف تسهم مختلف الأنشطة فيها، وكيف تتصل ببعضها البعض. وينبغي أن يتضمن التقرير المواد المستنفدة للأوزون المزالة كنتيجة مباشرة عن تنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والإدخال ذي الصلة للبدائل، للسماح للأمانة بتقديم معلومات إلى اللجنة التنفيذية عن التغيير الناتج في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. كما ينبغي أن يسلط التقرير الضوء على النجاحات والخبرات والتحديات والمتصلة بالأنشطة المختلفة المدرجة في الخطة، وأن يعكس أية تغييرات في الظروف السائدة في البلد، وأن يوفر المعلومات الأخرى ذات الصلة. وينبغي أن يتضمن التقرير أيضا معلومات عن أية تغييرات مقارنة بخطة (خطط) التنفيذ السنوي المقدمة من قبل وما يبرر هذه التغييرات، مثل التأخيرات، واستخدام بند المرونة لإعادة تخصيص الأموال خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو أي تغييرات أخرى. ويغطي التقرير السرد كل السنوات ذات الصلة المنصوص عليها في الفقرة الفرعية 5 (أ) من الاتفاق ويمكن أيضا أن تتضمن معلومات حول أنشطة تلك السنة؛

(ب) تقرير تحقق لنتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1- ألف، وفقا للفقرة الفرعية 5(ب) في الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسليم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها حتى السنة المخطط فيها تقديم طلب الشريحة التالية وشاملة بها، مع إبراز الترابط بين الأنشطة، ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقويمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة وينبغي للوصف أن يغطي السنوات المحددة في الفقرة الفرعية 5 (د) من الاتفاق. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيراً لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردى بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت. وتقدم هذه المعلومات الكمية حسب السنة التقويمية مع كل طلب شريحة، وهي سوف تعدل السرد والوصف في التقرير (انظر الفقرة الفرعية 1 (أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1 (ج) أعلاه)، وخطة التنفيذ السنوي وأي تغييرات على الخطة الشاملة، وسوف تغطي نفس الفترات والأنشطة؛ و

(هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص المعلومات في الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

#### التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1. ستقوم وحدة الأوزون الوطنية برصد تنفيذ أنشطة المشروع وتعد تقرير مرحلي كل ثلاثة شهور عن المشروع. وبالتالي سيضمن برنامج الرصد فاعلية جميع المشروعات المقترحة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من خلال الرصد المستمر والاستعراض الدوري لأداء كل مشروع على حدة. وسيتم تحقق مستقل يقوم به مستشار بترتيب من الوكالة المنفذة الرئيسية

2. ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية بدور بارز بصفة خاصة في ترتيبات الرصد بموجب ولايتها لرصد واردات المواد المستنفدة للأوزون، وستستخدم هذه السجلات كوسيلة لمراجعة جميع برامج الرصد لمختلف مشروعات الخطة. كما ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية مع الوكالة المنفذة المتعاونة بالمهمة الصعبة الخاصة برصد واردات وصادرات المواد المستنفدة للأوزون غير المشروعة وتقديم المشورة للوكالات الوطنية المناسبة من خلال وحدة الأوزون الوطنية.

#### التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1 - ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تتضمن على الأقل ما يلي:

(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛

(ج) تقديم تحقق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة التنفيذ بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛

(د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمثيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛

(هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. ومتطلبات الإبلاغ تشمل الإبلاغ عن الأنشطة التي تنفذها الوكالة المنفذة المتعاونة؛

(و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة؛

(ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛

(ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛

(ط) تنسيق أنشطة الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التسلسل المناسب للأنشطة؛

(ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد، والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية و لتمويل كل وكالة منفذة أو ثنائية معنية؛

(ك) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلاد يُستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛ و

(ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

3. بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار هيئة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

#### التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1. ستكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة. وهذه الأنشطة محددة في الخطة الشاملة، وتشمل على الأقل ما يلي:

(أ) تقديم المساعدة لوضع السياسات العامة عند الطلب؛

(ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التابع في الأنشطة؛ و

(ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية، لإدراجها في التقارير المجمع على النحو الوارد في التذييل 4-ألف؛

#### التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 180 دولار أمريكي عن كلّ كيلوغرام من أطنان قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف.

-----